

شرح سنن ابن ماجه

(باب الترجيع) .

هو اعادة الشهادتين بصوت عال بعد ذكرهما بخفض الصوت قال بن الملك الترجيع في الشهادتين سنة عند الشافعي بهذا الحديث وعند أبي حنيفة ليس بسنة لاتفاق الروايات على ان لا ترجيع في اذان بلال وابن أم مكتوم الى ان توفيا وأولنا الحديث بأن تعليمه عليه السلام أبا محذورة الأذان عقيب إسلامه فأعاد عليه السلام كلمة الشهادة وكررها ليثبت في قلبه فظن أبو محذورة انه من الأذان انتهى ذكره على القارى في المرقاة .

708 - في حجر أبي محذورة بن معير أبو محذورة صحابي مشهور اسمه أوس وقيل سمرة وقيل سلمة وقيل سلمان وأبو معير بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح التحتانية وقيل عمير بن لوزان كذا في التقريب وقوله حين جهزه أي جهز أبو محذورة عبد الله بن محيريز والتجهيز التهيأ لاسباب السفر والتجارة انجاح .

2 - قوله متنكبون أي معرضون عن الأذان أو عن الإسلام وقوله فصرخنا نحكيه نهراً به أي ننقل حكاية المؤذن استهزاء بالصراح والصوت انجاح .

3 - قوله فقال قل الله أكبر قال القاضي عياض واعلم ان الأذان كلمة جامعة لعقيدة الإيمان مشتملة على نوعية من العقلية والسمعية فأوله اثبات الذات وما يستحقه من الكمال والتنزيه عن اضدادها وذلك بقوله الله أكبر وهذه اللفظة مع اختصار لفظها دالة على ما ذكرناه ثم صرح بإثبات الوجدانية ونفي ضدها من الشركة المستحيلة في حقه سبحانه وتعالى وهذه عمدة الإيمان والتوحيد المقدمة على كل وظائف الدين ثم صرح بإثبات النبوة والشهادة بالرسالة لنبينا صلى الله عليه وسلم وهي قاعدة عظيمة بعد الشهادة بالوجدانية وموضعها بعد التوحيد لأنها من باب الأفعال الجائزة الوقوع وتلك المقدمات من باب الواجبات وبعد هذه القواعد كملت العقائد العقلية فيما يجب ويستحيل ويجوز في حقه سبحانه وتعالى ثم دعا الى ما دعاهم اليه من العبادات فدعاهم الى الصلاة وعقبها بعد اثبات النبوة لأن معرفة وجوبها من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لا من جهة العقل ثم دعا بالفلاح وهو الفوز والبقاء في النعيم المقيم وفيه اشعار بأمور الآخرة من البعث والجزاء وهي اخر تراجم عقائد الإسلام ثم كرر ذلك بإقامة الصلاة للاعلام بالشروع فيها وهو متضمن لتأكيد الإيمان وتكرار ذكره عند الشروع في العبادة بالقلب واللسان وليدخل المصلى فيها على بينة من أمره وبصيرة من إيمانه ويستشعر عظيم ما دخل فيه وعظمة حق من يعيده وجزيل ثوابه انتهى .

4 - قوله ثم أمرها على وجهه فيه التفات من التكلم الى الغيبة وكان امرار اليد على

سبيل التعطف والتلطف وكان كذلك حيث رسخ الإيمان في قلبه وحبب إليه بعد أن كان أكره شيء إليه انجاح .

5 - قوله فذهب كل شيء أي من البغض والعناد للإسلام ولأهله وعدم محبته صلى الله عليه وسلم ورسوخ محبة الكفار قوله وعاد ذلك كله محبة ثبت هذا الأمر بفيض أمر أريد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدر وببركته انجاح الحاجة .

6 - قوله بالأبطح الابطح في اللغة مسيل واسع فيه دقاق الحصى صار علما للمسيل الذي ينتهي إليه السيل من وادي منى وهو الموضع الذي يسمى محصبا أيضا كذا في المرقاة .

7 - قوله فاستدار أي عند الحيعلتين وفي البرهان ويستدير بهما في صومعته إذا لم يستطع التبليغ بتحويل وجهه يمينا وشمالا مع ثبات قدميه مكانهما بأن كانت متسعة لما في الترمذي رأيت بلالا يؤذن ويدور الحديث انتهى .

8 - قوله معلقتان قال الطيبي هو صفة خصلتان وللمسلمين خير وصيامهم وصلاتهم بيان للخصلتين ولا شك ان المتبادران قوله معلقتان خبر ونكارة المبتدأ قد تكلمنا فيه مرارا بأن المدار على الإفادة كما ذكره الرضى ثم بعدما اختاره الظاهر ان يجعل الخبر قوله صيامهم وصلاتهم كما لا يخفى لمعات .

9 - قوله .

715 - أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اثوب في الفجر المراد من التثويب ههنا قول المؤذن في اذان الفجر الصلاة خير من النوم ونقل هذا عن أحمد وأما التثويب الذي أحدثه الناس وهو أن يقول المؤذن بعد الأذان إذا استبطاء الناس الصلاة أو حي على الصلاة حي على الصلاة مثلا فهو أمر محدث لا يجوز وقال الترمذي وروى عن مجاهد قال دخلت مع عبد الله بن عمر مسجدا وقد أذن فيه ونحن نريد أن نصلي فيه فثوب المؤذن فخرج عبد الله بن عمر من المسجد وقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصل فيه انتهى وقال التوريشتي اما النداء بالصلاة الصلاة الذي يعتاده الناس بعد الأذان على أبواب المساجد فإنه بدعة يدخل في القسم المنهي عنه انتهى فخر .

1 - قوله .

717 - ومن اذن فهو يقيم فيكره ان يقيم غيره وبه قال الشافعي وعند أبي حنيفة لا يكره لما روى ان بن أم مكتوب ربما كان يؤذن ويقيم بلال وربما كان عكسه والحديث محمول على ما إذا لحقه الوحشة بإقامة غيره قاله بن الملك مرقاة 11 قوله